

# تحرك عاجل

## المنظمات المصرية غير الحكومية مهددة مع اقتراب نهاية المهلة المحددة للتسجيل

تلقت المنظمات المصرية المعنية بحقوق الإنسان تحذيرات بأنها قد تواجه الإغلاق أو قد تقع تحت طائلة إجراءات قضائية، وذلك عشية انتهاء المهلة التي حددتها الحكومة لهذه المنظمات لكي تسجل نفسها بموجب "قانون الجمعيات الأهلية". كما أعدت السلطات مشروع قانون جديد من شأنه أن ينتقص من استقلال المنظمات غير الحكومية ويعرضها لقيود قمعية جديدة.

في 18 يوليو/تموز 2014، وجهت وزارة التضامن الاجتماعي تنبيهاً إلى جميع المنظمات غير الحكومية بأنه يتعين عليها أن تسجل نفسها وتوفّق أوضاعها وفقاً لأحكام "قانون الجمعيات الأهلية" (القانون رقم 84 لسنة 2002) "خلال 45 يوماً" (تنتهي بحلول 2 سبتمبر/أيلول 2014)، وإلا فسوف "تخضع للمساءلة" بموجب القانون. ويُذكر أن كثيراً من المنظمات المصرية المعنية بحقوق الإنسان تعمل حالياً كشركات قانونية أو شركات غير هادفة للربح، لأن القانون الحالي يقتضي منها أن تحصل على موافقة وزارة التضامن الاجتماعي على تسجيلها، وقد دأبت السلطات على رفض تسجيل الجمعيات أو تجاهل طلباتها من أجل التسجيل. وقال بعض العاملين في منظمات حقوق الإنسان لمنظمة العفو الدولية إن لديهم مخاوف من احتمال إقدام السلطات على إغلاق المنظمات غير المسجلة واتخاذ إجراءات قضائية ضد العاملين فيها.

وقد طرحت السلطات مشروع قانون جديد للمنظمات غير الحكومية يفوق القانون الحالي من حيث طابعه القمعي. ومن شأن مشروع القانون الجديد أن يمنح الحكومة سلطات واسعة فيما يتعلق بتسجيل الجمعيات والمؤسسات الأهلية (المنظمات غير الحكومية) وتمويلها وأنشطتها، كما ينص على تشكيل لجنة تنسيقية تضم ممثلين لوزارة الداخلية وجهاز المخابرات العامة للبت في التمويل الأجنبي للمنظمات غير الحكومية ومتابعة أنشطة المنظمات الأجنبية غير الحكومية. وقد حذرت المنظمات المعنية بحقوق الإنسان من أن الرئيس المصري قد يقر المشروع ليصدر كقانون في أي وقت.

### يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة العربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:

- حث السلطات المصرية على التراجع عن تحديد موعد نهائي لتسجيل المنظمات غير الحكومية، حيث إن القانون الحالي (القانون رقم 84 لسنة 2002) يقتضي من هذه المنظمات الحصول على موافقة الحكومة على تسجيلها بدلاً من أن يكون التسجيل بمجرد الإخطار؛
- حث السلطات على إنهاء حملتها القمعية على مؤسسات المجتمع المدني، وذلك على وجوه الخصوص بوقف التحقيقات بخصوص الأنشطة السلمية المشروعة لمنظمات حقوق الإنسان والكف عن مضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان؛
- مطالبة السلطات بسحب مشروع القانون المقترح؛
- حث السلطات على ضمان تعزيز الحق في حرية تكوين الجمعيات في أي قانون لتنظيم عمل المنظمات غير الحكومية.

### ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 8 أكتوبر/تشرين الأول 2014 إلى كل من:

وزيرة التضامن الاجتماعي

معالي السيدة/ غادة والي

وزارة التضامن الاجتماعي

شارع المراغي

الجيزة، جمهورية مصر العربية

رقم الفاكس: +202 3337 5390

نائة مساعء وزفر الءارءة لشفؤون ءقوق الإنسان  
سعاء السففراء/ ماهف ءسن عبء اللطف  
إءارة ءقوق الإنسان والشؤون الإنسانفة والاءءماعفة الءولة  
وزارة الءارءة  
ءورففش النفل  
الءاهرة، ءمهورفة مصر العربفة  
رقم الفاكس: +202 2 574 9713  
البرفء الإلكءرونف: [contact.us@mfa.gov.eg](mailto:contact.us@mfa.gov.eg)

**وئرفسل نسلء من المناشءاء إلى:**  
**رفئس المءلس القومف لءقوق الإنسان**  
سعاء السفء/ مءمء فائق  
69 شارع الءفزة، بءوار سفارة المملكة العربفة السعوففة  
الءفزة، ءمهورفة مصر العربفة  
رقم الفاكس: +202 3762 4852

**ءما فرفءى إرسال نسلء من المناشءاء إلى الممءلفن الءبلوماسفن المعءمءفن لءى بلءء.  
وئرفءى إءراج العناوفن الءبلوماسفة المءلفة الوارءة أءناه:**

وئرفءى مراءعة الأمانة الءولة، أو فرء المنظمة فف بلءء، فف ءالة إرسال المناشءاء بعء الموعء المءءء.

# تحرك عاجل

## المنظمات المصرية غير الحكومية مهددة مع اقتراب نهاية المهلة المحددة للتسجيل

### معلومات إضافية

تتسم مؤسسات المجتمع المدني في مصر بالحيوية بالرغم من القيود التي تفرضها السلطات على حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات. وتمارس المنظمات المصرية المعنية بحقوق الإنسان أنشطتها بشأن عدد كبير من القضايا، مثل التعذيب، والمحاكمات الجائرة، وتوفير الدعم الطبي والنفسي لضحايا العنف، وحقوق المرأة، والمناطق العشوائية.

وينص القانون الحالي، رقم 84 لسنة 2002، بالفعل على منح الحكومة سلطات واسعة فيما يتعلق بتسجيل المنظمات غير الحكومية وتمويلها. أما مشروع القانون المقترح، والذي اطلعت عليه منظمة العفو الدولية، فمن شأنه أن يمنع المنظمات غير الحكومية من إجراء بحوث ميدانية أو استبيانات أو من العمل مع منظمات أجنبية بدون الحصول على تصريح مسبق من الحكومة. وينص المشروع على منح السلطات صلاحيات جديدة لحل المنظمات غير الحكومية أو رفض تسجيلها قانوناً، استناداً إلى أسباب صيغت بشكل مبهم، من قبيل "تهديد الوحدة الوطنية" أو "مخالفة النظام العام أو قواعد الأخلاق".

كما ينص مشروع القانون على إنشاء "لجنة تنسيقية" مؤلفة من مسؤولين حكوميين، من بينهم ممثلون لوزارة الداخلية وجهاز المخابرات العامة، تتولى البت في جميع الأمور المتعلقة بتسجيل المنظمات الأجنبية غير الحكومية في مصر وبأنشطتها وتمويلها، كما تتولى البت في أي تمويل أجنبي تحصل عليه المنظمات المصرية غير الحكومية. ومن المرجح أن يفرض مشروع القانون الجديد قيوداً شديدة على دخول مندوبي منظمة العفو الدولية إلى مصر وعلى أنشطة المنظمة في البلاد، وكذلك على أنشطة غيرها من المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وعلى المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال التنمية والإصلاح السياسي.

وقد صرح مسؤولون بأن المشروع المقترح سوف يصدر كقانون بعد انتخاب مجلس النواب (البرلمان) الجديد في وقت لاحق من العام الجاري. إلا إنه سبق للسلطات أن أصدرت قوانين قمعية أخرى، مثل القانون الخاص بتنظيم التظاهر في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، دون أن تنتظر انتخاب برلمان جديد.

وكانت السلطات قد دأبت على شن حملات على المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك منظمات حقوق الإنسان، على مدى سنوات عدة، ولكنها شددت من حملتها منذ انتفاضة عام 2011. ففي منتصف عام 2011، بدأت الحكومة تحقيقاً بشأن تسجيل منظمات المجتمع المدني وتمويلها، وفيما بعد أمرت بإجراء تحقيق جنائي. وجاء التحقيق بعدما صرح السفير الأمريكي في مصر بأن السلطات الأمريكية خصصت ملايين الدولارات لمساعدة منظمات مصرية غير حكومية بدون الحصول على موافقة الحكومة.

وفي ديسمبر/كانون الأول 2011، داهم أفراد مسلحون من قوات الأمن بمصاحبة عدد من وكلاء النيابة مقار خمس من المنظمات الدولية غير الحكومية واثنين من المنظمات المصرية المعنية بحقوق الإنسان، وأغلقوا هذه المقار وألقوا القبض على عدد من العاملين في هذه المنظمات. وفي يونيو/حزيران 2013، قضت إحدى المحاكم بإدانة 43 من العاملين في منظمات غير حكومية بتهم ممارسة أنشطة منظمات غير حكومية بدون تسجيل وتلقي تمويل أجنبي بشكل غير قانوني. وعُوقِب هؤلاء جميعاً بأحكام بالسجن لمدد تتراوح بين سنة وخمس سنوات (وصدر الحكم على معظمهم غيابياً).

وفي 18 ديسمبر/كانون الأول 2013، داهمت قوات الأمن مقر "المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية" في القاهرة، وألقت القبض على عدد من العاملين والمتطوعين، واحتجزتهم بمعزل عن العالم الخارجي لبضع ساعات، واعتدت عليهم بالضرب. وقد أطلق سراح جميع المقبوض عليهم بعد فترة

وجيزة باستثناء محمد عادل، الناشط في "حركة شباب 6 إبريل"، الذي احتُجز على ذمة قضية جنائية. وفي 22 مايو/أيار 2014، داهمت قوات الأمن مقر "المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية" في الإسكندرية، وألقت القبض على ما لا يقل عن 15 من المحامين والنشطاء الذين كانوا يحضرون مؤتمراً لدعم أحد المتظاهرين المعتقلين. وقد أفرج عنهم جميعاً بعد قضاء فترة وجيزة في الحجز.

وفي 14 أغسطس/آب 2014، منعت السلطات المصرية اثنين من أعضاء منظمة "هيومن رايتس ووتش" (مراقبة حقوق الإنسان) من دخول البلاد للإعلان عن إصدار تقرير للمنظمة بشأن أعمال القتل خلال المظاهرات. وكانت المنظمة قد أغلقت مكتبها في مصر في وقت سابق من العام الحالي بسبب ما اعتبرته مخاوف أمنية.